## حكم المال الحرام بعد التوبة

**السؤال:** عندي دَخْلٌ حرام وتبت إلى الله، فماذا أفعل بما دخل عليَّ من الحرام؟

**الجواب:** من تاب تاب الله عليه، والتوبة تهدم ما كان قبلها، وعليه أن يتخلص من هذا المال الحرام إذا كان له أصحاب إذا كان مسروقًا أو مغصوبًا يرده على أصحابه، وإذا كان بسبب عقود ومعاوضات وعقود محرمة فيتخلص منه ويتصرف فيه بنية التخلص، لا بنية التقرب إلى الله -جل وعلا-؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثلاثون، 1432/5/26.**